الجمهورية العربية السورية
جامعة تشرين
المعهد التقاني للعلوم المالية والمصرفية
الرقم: / ص.م.ت
التاريخ: /2022/1

من واجباتي كطالب جامعي

في المعهد التقاني للعلوم المالية والمصرفية

_ بحسب اللائحة الداخلية للمعاهد الصادرة عن المجلس الأعلى للتعليم التقاني بعام 2008:

- ✓ **الدوام إلزامي في المعهد، ويشترط لدخول الطالب امتحان المقرر أن يكون مستوفياً نسبة دوام لا تقل عن 90% من مجموع الساعات المخصصة للمقرر وإلا حرم من دخول الامتحان.**
- ✓ **وتحسب هذه النسبة للمقرر من كامل جلساته النظرية والعملية.**

الجمهورية العربية السورية
جامعة تشرين
المعهد التقاني للعلوم المالية والمصرفية
الرقم: / ص.م.ت
التاريخ: /2022/1

كطالب جامعي

في المعهد التقاني للعلوم المالية والمصرفية

_ بحسب اللائحة الداخلية للمعاهد الصادرة عن المجلس الأعلى للتعليم التقاني بعام 2008:

- ✓ **لا يسمح للطالب الذي لم يحقق نسبة 30% من درجة الأعمال في أي مقرر التقدم لامتحان هذا المقرر حتى يتم تحقيق هذه النسبة في الفصل الدراسي الذي يدرس فيه المقرر.**

ما هي مفردات درجات الأعمال؟

الجمهورية العربية السورية
جامعة تشرين
المعهد التقاني للعلوم المالية والمصرفية
الرقم: / ص.م.ت
التاريخ: /2022/1

كطالب جامعي

في المعهد التقاني للعلوم المالية والمصرفية

_ بحسب اللائحة الداخلية للمعاهد الصادرة عن المجلس الأعلى للتعليم التقاني بعام 2008:

تتكون مفردات درجات الأعمال لكل مقرر من:

النشاط والمشاركة والمواظبة أثناء الدروس	الاختبارات الشفوية والعملية والوظائف	الاختبارات الكتابية
%20	20%	%60

الجمهورية العربية السورية
جامعة تشرين
المعهد التقاني للعلوم المالية والمصرفية
الرقم: / ص.م.ت
التاريخ: /2022/1

من حقوقي كطالب جامعي

في المعهد التقاني للعلوم المالية والمصرفية

_ بحسب اللائحة الداخلية للمعاهد الصادرة عن المجلس الأعلى للتعليم التقاني بعام 2008:

- ✓ **يحق للطالب التقدم بطلب إعادة النظر بدرجة أعماله للمقرر (اعتراض) خلال أسبوع على الأكثر من تاريخ إعلان درجات الأعمال لهذا المقرر ويقدم الطالب بطلب يثبت عليه رقم وتاريخ في المعهد.**

- ✓ **يقوم مدرس المقرر بالإجابة على طلبات الاعتراض خطياً ويعدل العلامة على الجداول إذا ثبتت صحة اعتراض الطالب.**

الجمهورية العربية السورية
جامعة تشرين
المعهد التقاني للعلوم المالية والمصرفية
الرقم: / ص.م.ت
التاريخ: /2022/1

من حقوقي كطالب جامعي

في المعهد التقاني للعلوم المالية والمصرفية

_ بحسب اللائحة الداخلية للمعاهد الصادرة عن المجلس الأعلى للتعليم التقاني بعام 2008:

- ✓ **يحتفظ الطالب بدرجة أعمال المقرر الذي رسب فيه.**

- ✓ **ويحق للطالب إعادة درجة الأعمال إذا تقدم بطب خطي خلال خمسة عشر يوماً من بداية الفصل الدراسي الذي يدرس فيه المقرر ويطالب عندها بالدوام.**

الجمهورية العربية السورية
جامعة تشرين
المعهد التقاني للعلوم المالية والمصرفية
الرقم: / ص.م.ت
التاريخ: /2022/1

من حقوقي كطالب جامعي

في المعهد التقاني للعلوم المالية والمصرفية

_ بحسب اللائحة الداخلية للمعاهد الصادرة عن المجلس الأعلى للتعليم التقاني بعام 2008:

يمكن للطالب أن ينتقل من السنة الأولى إلى السنة الثانية حاملاً ثلاثة مقررات على الأكثر مهما كانت هذه المقررات.

الجمهورية العربية السورية
جامعة تشرين
المعهد التقاني للعلوم المالية والمصرفية
الرقم: / ص.م.ت
التاريخ: /2022/1

من حقوقي كطالب جامعي
في المعهد التقاني للعلوم المالية والمصرفية

_ بحسب اللائحة الداخلية للمعاهد الصادرة عن المجلس الأعلى للتعليم التقاني بعام 2008:

يمكن للطالب أن يتقدم بطلب لإعادة النظر بدرجة الامتحان (الامتحان النظري النهائي) لأي مقرر إلى شعبة الامتحانات عن طريق ديوان المعهد خلال عشرة أيام من تاريخ إعلان نتائج المقرر، بعد تسديد رسم الاعتراض.

الجمهورية العربية السورية
جامعة تشرين
المعهد التقاني للعلوم المالية والمصرفية
الرقم: / ص.م.ت
التاريخ: /2022/1

من واجباتي كطالب جامعي

في المعهد التقاني للعلوم المالية والمصرفية

_ بحسب اللائحة الداخلية للمعاهد الصادرة عن المجلس الأعلى للتعليم التقاني بعام 2008:

التقيد بالتعليمات الامتحانية الخاصة بالطلاب

الجمهورية العربية السورية
جامعة تشرين
المعهد التقاني للعلوم المالية والمصرفية
الرقم: / ص.م.ت
التاريخ: /2022/1

ما هي التعليمات الامتحانية الخاصة بالطلاب في المعهد التقاني للعلوم المالية والمصرفية

_ بحسب اللائحة الداخلية للمعاهد الصادرة عن المجلس الأعلى للتعليم التقاني بعام 2008:

المادة ٥٩ – تعليمات امتحانيه خاصة بالطلاب:

١- لا يدخل إلى قاعة الامتحان أي طالب بعد توزيع الأسئلة.

٢- لا يجوز لأي طالب أن يصطحب معه في قاعة الامتحان أي كتاب أو وثيقة أو أي نوع من المخطوطات أو أي ورقة حتى ولو كانت بيضاء فيما عدا ما يسمح به أستاذ المقرر و يجب أن تكتب الإجابة على

– ٦٠ –

اللائحة الداخلية للمعاهد

الأوراق المقدمة من المعهد.

٣- يمنع إدخال أجهزة الهاتف النقال وما شابهها إلى قاعة الامتحان حتى ولو كانت مغلقة.

٤- لا يجوز للطالب أن يؤدي امتحانه في غير القاعة المخصصة له.

ما هي التعليمات الامتحانية الخاصة بالطلاب في المعهد التقاني للعلوم المالية والمصرفية

_ بحسب اللائحة الداخلية للمعاهد الصادرة عن المجلس الأعلى للتعليم التقاني بعام 2008:

٥- يحظر على الطلاب اصطحاب محافظهم على مقاعد الامتحان.

٦- يجلس الطالب في المكان المخصص له، وعليه أن يستجيب لرغبة رئيس القاعة في تغيير مكانه إذا ارتأى رئيس القاعة ضرورة لذلك.

٧- توضع بطاقة الطالب على المقعد وبصورة مستمرة طوال فترة الامتحان.

٨- لا يعطى للمقرر الواحد إلا ورقة امتحانيه مزدوجة واحدة ولو تضمن هذا المقرر عدة أجزاء يتولى تدريسها أساتذة مختلفون وهذا لا يمنع من إعطاء أوراق إضافية مفردة إذا كانت طبيعة المقرر تتطلب ذلك شريطة ألا تزيد على ورقتين مفردتين.

٩- لا يجوز للطلاب تبادل أوراقهم الامتحانية بعد توزيعها عليهم مهما كانت الأسباب.

الجمهورية العربية السورية
جامعة تشرين
المعهد التقاني للعلوم المالية والمصرفية
الرقم: / ص.م.ت
التاريخ: /2022/1

ما هي التعليمات الامتحانية الخاصة بالطلاب في المعهد التقاني للعلوم المالية والمصرفية

_ بحسب اللائحة الداخلية للمعاهد الصادرة عن المجلس الأعلى للتعليم التقاني بعام 2008:

اللائحة الداخلية للمعاهد

١٠- لا يجوز للطلاب طي أوراقهم الامتحانية و يتوجب عليهم إبقاء أوراقهم ملساء.

١١- تمنع كتابة أي شيء يتعلق بالمقرر على ورقة الأسئلة.

١٢- يحظر على الطلاب كتابة أي مواضيع لا تتعلق بالإجابات على الأسئلة المطروحة في الامتحان.

١٣- لا يسمح للطلاب بإدخال المعاجم والجداول اللوغاريتمية وما شابه ذلك إلا إذا وردت بنص صريح على ورقة الأسئلة حسب المقرر.

١٤- تمنع إعارة الأدوات والمساطر والمعاجم في أثناء الامتحان.

١٥- يمنع كتابة كل إشارة أو رقم أو أي علامة فارقة على الورقة الامتحانية.

١٦- لا يسمح للطالب أن يخرج من قاعة الامتحان دون أن يسلم أوراق الامتحان حتى ولو كانت بيضاء كما لا تعاد إليه أوراقه التي سلمها مهما كانت الأسباب.

الجمهورية العربية السورية
جامعة تشرين
المعهد التقاني للعلوم المالية والمصرفية
الرقم: / ص.م.ت
التاريخ: /2022/1

ما هي التعليمات الامتحانية الخاصة بالطلاب في المعهد التقاني للعلوم المالية والمصرفية

_ بحسب اللائحة الداخلية للمعاهد الصادرة عن المجلس الأعلى للتعليم التقاني بعام 2008:

١٧- لا يسمح للطلاب مطلقاً بالخروج من قاعة الامتحان قبل انقضاء نصف ساعة على إعطاء الأسئلة ولا يجوز مطلقاً دخول قاعة الامتحان بعد مغادرتهم مهما كانت الأسباب.

— ٦٢ —

اللائحة الداخلية للمعاهد

١٨- على كل طالب أن يكتب في بدء كل امتحان اسمه ورقمه باللغة العربية على جميع الأوراق التي يستلمها.

١٩- يجب على الطلاب أن يكتبوا أجوبتهم على الأوراق التي توزع عليهم بدء كل امتحان، ولا يجوز لهم أن يستعملوا أوراقاً خاصة للتسويد أو التبييض.

الجمهورية العربية السورية
جامعة تشرين
المعهد التقاني للعلوم المالية والمصرفية
الرقم: / ص.م.ت
التاريخ: /2022/1

ما هي التعليمات الامتحانية الخاصة بالطلاب في المعهد التقاني للعلوم المالية والمصرفية

_ بحسب اللائحة الداخلية للمعاهد الصادرة عن المجلس الأعلى للتعليم التقاني بعام 2008:

٢٠- يحظر على الطلاب الكتابة على أوراق الأسئلة ما عدا الاسم والرقم.

٢١- يحظر على الطلاب استعمال غير اللون الأزرق للكتابة، والرصاص للرسم، كما يحظر عليهم استخدام مزيل الحبر أو ممحاة الحبر لإزالة الكتابة من ورقة الإجابة.

٢٢- بعد بدء الامتحان يحظر على الطلاب الالتفات أو تبادل الإشارات أو استعارة الأدوات ولا يسمح لهم بأي سؤال أو استفسار، وعلى كل طالب إن يكتب أجوبته دون أن يحاول الاستفادة من مساعدة أحد، كما يجب على كل طالب أن يضع أوراقه جميعها بشكل لا يدع مجالا لغيره للاستفادة منها.

الجمهورية العربية السورية
جامعة تشرين
المعهد التقاني للعلوم المالية والمصرفية
الرقم: / ص.م.ت
التاريخ: /2022/1

ما هي التعليمات الامتحانية الخاصة بالطلاب في المعهد التقاني للعلوم المالية والمصرفية

_ بحسب اللائحة الداخلية للمعاهد الصادرة عن المجلس الأعلى للتعليم التقاني بعام 2008:

٢٣- لا تصحح المسودات ولا ينظر فيها مطلقاً وعلى الطلاب أن يبيضوا تدريجياً كل سؤال سودوه وأن يراعوا تسلسل الأجوبة حسب

— ٦٣ —

اللائحة الداخلية للمعاهد

ترتيب الأسئلة ما أمكن.

٢٤- يجب أن يكون الخط واضحاً وعلى الطالب أن يعتني بترتيب ورقة إجابته ونظافتها.

٢٥- يجب على الطالب إعلام رئيس قاعة الامتحان أو من ينوب عنه مباشرة عند بدء الامتحان عن أي كتابة لها علاقة بالمقرر سواء كانت موجودة على المقعد الذي يجلس فيه أو على الجدار.

٢٦- يحق لرئيس القاعة إخراج كل من لم يراع هذه التعليمات من قاعة الامتحان ضماناً لحسن سير الامتحان.

الجمهورية العربية السورية
جامعة تشرين
المعهد التقاني للعلوم المالية والمصرفية
الرقم: / ص.م.ت
التاريخ: /2022/1

ما هي عقوبة المخالفات الامتحانية (الانضباط) الخاصة بالطلاب في المعهد التقاني للعلوم المالية والمصرفية

_ بحسب اللائحة الداخلية للمعاهد الصادرة عن المجلس الأعلى للتعليم التقاني بعام 2008:

المادة ٦٠ – عقوبات المخالفات الامتحانية:

١ – يعاقب الطالب بإعطائه درجة الصفر في امتحان المقرر الذي وقعت فيه المخالفة:

أ – إذا قدم امتحانه في غير القاعة المخصصة له.

ب – إذا أحدث شغباً في قاعة الامتحان أو تسبب في ذلك.

ج – إذا قام بتسهيل النقل لزميله.

د – إذا ضبط بحوزته جهاز الهاتف النقال وكان مغلقاً.

هـ – إذا تضمنت ورقة الإجابة أي إشارة أو علامة فارقة أو كانت مطوية.

و – إذا استعمل الطالب ألواناً غير اللون الأزرق للكتابة والرصاص للرسم أو إذا استخدم المصحح الأبيض لإزالة الكتابة عن ورقة الإجابة.

ز – إذا لاحظ مصحح المقرر تشابهاً واضحاً بين أجوبة طالبين أو أكثر.

ما هي عقوبة المخالفات الامتحانية (الانضباط) الخاصة بالطلاب في المعهد التقاني للعلوم المالية والمصرفية

_ بحسب اللائحة الداخلية للمعاهد الصادرة عن المجلس الأعلى للتعليم التقاني بعام 2008:

ح- إذا كتب على ورقة الأسئلة أي كتابة عدا اسمه ورقمه.

٢ – يعاقب الطالب بالحرمان من الدورة الامتحانية التي ارتكبت فيها المخالفة، ويعطى درجة الصفر في جميع المقررات التي تقدم إليها في تلك الدورة:

أ – إذا قام بممانعة إدارة القاعة الامتحانية، واستمر بعد تنبيهه إلى العقوبة التي يمكن أن تفرض بحقه في ارتكابه الممانعة أو أعاق بفعل متعمد منه إدارة القاعة الامتحانية عن القيام بواجبها.

ب – إذا ثبت قيامه بالنقل من زميل له في القاعة.

ج – إذا ثبت تعمده إخفاء ورقته الامتحانية وعدم تسليمها عند خروجه من القاعة.

د – إذا ضبط بحوزته جهاز الهاتف النقال غير مغلق.

٣ – يعاقب الطالب بالحرمان من دورتين امتحانيتين (الدورة التي وقعت فيها المخالفة والدورة التي تليها):

أ – إذا تطاول على أحد المراقبين أو الإداريين بالتهديد أو الشتم أو التحقير.

ب – إذا ثبت أن الطالب تخلص من وسيلة الغش بأي طريقة كانت لإضاعة الدليل المادي.

ما هي عقوبة المخالفات الامتحانية (الانضباط) الخاصة بالطلاب في المعهد التقاني للعلوم المالية والمصرفية

_ بحسب اللائحة الداخلية للمعاهد الصادرة عن المجلس الأعلى للتعليم التقاني بعام 2008:

ج – إذا كانت وسيلة الغش مدونة بطريقة لا تسمح لإرفاقها مع ضبط الغش (كالكتابة على الجسد أو استخدام الهاتف النقال).

د – إذا ضمن الطالب ورقة إجابته عبارات ذم وقدح أو مخالفة للنظام والآداب العامة.

هـ - إذا كتب على المقعد أو الجدار في القاعة الامتحانية كتابة لها علاقة بالمقرر أو إذا وجدت هناك كتابة لها علاقة بالمقرر، ولم يعلم عنها مسبقا.

و- إذا ضبطت في حوزته وسيلة غش أو كل ماله علاقة بالمقرر الذي يجري الامتحان فيه سواء استفاد منه أو لم يستفد.

٤ – يعاقب الطالب بالفصل النهائي من المعهد ولا يعاد إليه ويحال إلى القضاء عن طريق المرجع المختص:

أ – إذا انتحل شخصية غيره بقصد أداء الامتحان عنه، أو أدخل شخصاً بديلاً عنه لهذه الغاية، وفي حال كان منتحل الشخصية طالباً في أي مؤسسة تعليمية أخرى تعلم المؤسسة المعنية بالطرق الرسمية لتطبق بحقه العقوبات الملائمة.

ب – إذا ثبت تزويره إحدى الوثائق الرسمية أو اشتراكه في التزوير أو استخدامه أو استفادته من المزور.

ما هي عقوبة المخالفات الامتحانية (الانضباط) الخاصة بالطلاب في المعهد التقاني للعلوم المالية والمصرفية

_ بحسب اللائحة الداخلية للمعاهد الصادرة عن المجلس الأعلى للتعليم التقاني بعام 2008:

ج – إذا تطاول بالشتم أو الإيذاء المعنوي أو الجسدي على أحد أعضاء الهيئة التدريسية أو الفنية أو بالاعتداء بالضرب على أحد المراقبين أو الإداريين في المعهد.

٥– يعاقب الطالب الذي يتقدم للامتحان من خارج المعهد بإلغاء امتحاناته التي تقدم إليها وبفصله نهائياً من المعهد: إذا ثبت ارتكابه الغش في الامتحان وكانت عقوبة هذه المخالفة بالنسبة للطالب النظامي الحرمان من التقدم للامتحان في دورة امتحانيه أو أكثر.

٦- في جميع الأحوال التي تشكل فيها مخالفة الطالب جرماً جزائياً يحال وشركاؤه سواء كانوا طلاباً أم غير طلاب إلى المرجع القضائي المختص حسب الأصول.

المادة ٦١– يحتفظ الطالب المحروم من الامتحان في دورة امتحانيه أو أكثر بعلاماته في درجات الأعمال و تلغى علاماته في الامتحانات الكتابية فقط، كما لا تحتسب مادة مشروع التخرج للطالب من المواد التي يحرم منها نتيجة عقوبته بالحرمان دورة امتحانيه أو أكثر.

المادة ٦٢– يعامل في مجال تطبيق هذه الأحكام الصادرة في شأن العقوبات الامتحانية من ارتكب الغش أو حاول ارتكابه في

ما هي عقوبة المخالفات الامتحانية (الانضباط) الخاصة بالطلاب في المعهد التقاني للعلوم المالية والمصرفية

_ بحسب اللائحة الداخلية للمعاهد الصادرة عن المجلس الأعلى للتعليم التقاني بعام 2008:

الامتحانات العملية أو حلقات البحث أو ما في حكمها (المذاكرات) معاملة من يقوم بهذه الأعمال أثناء الامتحانات.

المادة ٦٣- يعد الطالب الذي يعاقب بالحرمان من التقدم إلى الامتحانات في دورة امتحانيه أو أكثر، مسجلاً حكماً و تحسب مدة العقوبة من مدد التسجيل.

المادة ٦٤- لا يعد الامتحان الصيفي في مجال تطبيق العقوبات الامتحانية جزءاً من الدورة الامتحانية الفصلية الثانية، و من يعاقب في الامتحان الصيفي بالحرمان من التقدم إلى الامتحان في دورة امتحانيه واحدة فإن عقوبته هذه تسري على الدورة الصيفية فقط.

المادة ٦٥- إذا غش الطالب في الامتحان للمرة الثانية تطبق بحقه العقوبة الأشد من العقوبة الموافقة للمخالفة الجديدة المنصوص عليها بأحكام هذه اللائحة، و في حال التكرار للمرة الثالثة يفصل الطالب نهائياً من المعهد مهما كان نوع مخالفته الأخيرة ولا يحق له العودة نهائياً.

المادة ٦٦- في حال وقوع مخالفة امتحانيه ينظم فوراً ضبط غش من قبل المراقب يتضمن وصفاً تفصيلياً دقيقاً للحالة وترفق به وسيلة الغش إن وجدت وصورة عن ورقة امتحان الطالب ويعتمد

ما هي عقوبة المخالفات الامتحانية (الانضباط) الخاصة بالطلاب في المعهد التقاني للعلوم المالية والمصرفية

_ بحسب اللائحة الداخلية للمعاهد الصادرة عن المجلس الأعلى للتعليم التقاني بعام 2008:

هذا الضبط من قبل رئيس القاعة الذي يسجله على تقرير سير الامتحان وفي ديوان المعهد برقم وتاريخ ويرفعه إلى مدير المعهد لإحالة الطالب إلى لجنة الانضباط.

المادة ٦٧ – في الحالات التي لم يرد فيها النص صراحة في البنود السابقة يترك أمر تحديد العقوبة إلى لجنة الانضباط.

المادة ٦٨ – يحق للجنة الانضباط التماس العذر المخفف للحالات التي تراها تستلزم التخفيف مع تبرير ذلك ضمن محضر لجنة الانضباط.

المادة ٦٩ – يصدر قرار العقوبة عن مدير المعهد بعد اعتمادها من قبل لجنة الانضباط، وترسل نسخة عن المحاضر وقرارات فرض العقوبات إلى الجهة التي يتبع لها المعهد.

ما هي عقوبة المخالفات الامتحانية (التظلم) الخاصة بالطلاب في المعهد التقاني للعلوم المالية والمصرفية

_ بحسب اللائحة الداخلية للمعاهد الصادرة عن المجلس الأعلى للتعليم التقاني بعام 2008:

المادة ٧٠– التظلم:

١– تؤلف لجان التظلم في مراكز المحافظات بقرار من رئيس المجلس الأعلى أو من يفوضه، وتحدد إجراءاتها وأصول المثول أمامها وفق الأسس والقواعد التي تصدر عن المجلس الأعلى.

٢– للطالب الذي فرضت بحقه عقوبة من العقوبات الواردة في هذه اللائحة أن يتقدم بتظلم عن العقوبة إلى شعبة شؤون الطلاب

في معهده خلال /١٥/ يوماً من تاريخ إعلان العقوبة و تقوم شؤون الطلاب بتنظيم جدول بطلبات التظلم مرفقا به كافة الوثائق الضرورية وإحالته إلى لجنة التظلم المختصة بكتاب رسمي عن طريق إدارة المعهد، وتقوم اللجنة بدراسة كل حالة على حده وتتخذ هذه اللجنة القرار المناسب بعد اعتماده من رئيس المجلس الأعلى أو من يفوضه.

ما هي المثوبات والعقوبات الخاصة بالطلاب في المعهد التقاني للعلوم المالية والمصرفية

_ بحسب اللائحة الداخلية للمعاهد الصادرة عن المجلس الأعلى للتعليم التقاني بعام 2008:

المادة ٧٢- المثوبات:

يمنح المتفوقون الأوائل المكافآت الآتية وفق الآتي:

١- الطالب الأول ٧٠٠٠ ليرة سورية.

٢- الطالب الثاني ٥٠٠٠ ليرة سورية.

٣- الطالب الثالث ٤٠٠٠ ليرة سورية.

أ- للطلاب الثلاثة الأوائل من المستجدين الناجحين من السنة الأولى إلى السنة الثانية، في كل عام دراسي وفي كل اختصاص، الذين لا يقل معدلهم عن ٨٠٪.

ب- للطلاب الخريجين الثلاثة الأوائل في كل عام دراسي، وفي كل اختصاص، الذين أنهوا دراستهم ضمن الحد الأدنى اللازم للحصول على الشهادة والذين لا يقل معدلهم عن ٨٠٪.

ج- في حال تساوي أكثر من طالب بالمعدل يحتسب المتساوون في المرتبة ذاتها ويكافأ كل واحد منهم بالمكافأة ذاتها.

د- يتم دفع المكافأة بقرار من معاون الوزير المختص في العام التالي للتفوق وفق القواعد التي تصدر عن المجلس الأعلى.

هـ- يجوز قبول عدد من الخريجين الأوائل، في الجامعات الخاضعة لقانون تنظيم الجامعات وبالاختصاصات المماثلة لاختصاصاتهم في المعهد، وذلك على أساس ترتيب معدل التخرج من المعهد، وفق الأسس التي يضعها مجلس التعليم العالي والمجلس الأعلى، و يقصد بالأوائل في معرض تطبيق هذه المادة: الطلاب السوريون ومن في حكمهم الذين أنهوا دراستهم ضمن الحد الأدنى اللازم للحصول على الشهادة، وحصلوا على أعلى معدل عام في المعهد من بين جميع الخريجين بنتيجة امتحانات الفصل الدراسي الثاني والدورة الصيفية، والذين أمضوا حياتهم الدراسية كلها في المعهد، في كل قسم يمنح شهادة اختصاص، لا يقل عدد خريجيه عن /١٥/ طالباً، ولا يدخل الطالب غير السوري في حساب الأوائل وإن كان منهم، ويؤخذ من يتلوه في معدل التخرج.

ما هي المثوبات والعقوبات الخاصة بالطلاب في المعهد التقاني للعلوم المالية والمصرفية

_ بحسب اللائحة الداخلية للمعاهد الصادرة عن المجلس الأعلى للتعليم التقاني بعام 2008:

المادة ٧٣ – العقوبات:

وهي تتدرج وفق الآتي:

١- التنبيه الشفوي أو الكتابي.

٢- الإنذار المسجل.

٣- الفصل المؤقت من المعهد لمدة تتراوح من ١-٦ أيام ويعد الغياب غير مبررٍ.

٤- الفصل المؤقت من المعهد لمدة تتراوح من ٧-١٤ يوماً ويعد الغياب غير مبررٍ.

٥- الفصل المؤقت لمدة فصل دراسي.

٦- الفصل المؤقت لمدة عام دراسي.

٧- الفصل النهائي من المعهد.

المادة ٧٤- يعاقب بالفصل المؤقت أو النهائي من المعهد كل من يقوم أو يحرض على أحد الأعمال الآتية:

١- الأعمال المخلة بنظام المعهد وأنديته وسائر الأمكنة التابعة له، كذلك الامتناع المدبر والمقصود عن حضور الدروس.

٢- الأعمال المخلة بالآداب والأخلاق العامة.

٣- الانتساب إلى جمعيات أو تنظيمات غير مرخص بها قانوناً.

٤- توزيع النشرات أو إصدار جرائد الحائط قبل الحصول على ترخيص من الجهة المختصة.

المادة ٧٥-

١- يعاقب الطالب الذي يقوم أو يحرض على أحد الأعمال التي من شأنها الإساءة إلى أي من مرافق المعهد بأحد العقوبات الواردة في المادة /٧٣/ السابقة.

٢- يتحمل الطالب، إضافة إلى العقوبة، تكاليف إصلاح أو تأمين البدائل المناسبة للأثاث أو التجهيزات أو مرافق المعهد التي ألحق الضرر بها، ولا يعطى أي وثيقة من المعهد حتى يقوم بتنفيذ هذا الالتزام.

الجمهورية العربية السورية
جامعة تشرين
المعهد التقاني للعلوم المالية والمصرفية
الرقم: / ص.م.ت
التاريخ: /2022/1

من واجباتي كطالب جامعي
في المعهد التقاني للعلوم المالية والمصرفية

_ بحسب اللائحة الداخلية للمعاهد الصادرة عن المجلس الأعلى للتعليم التقاني بعام 2008:

لا يجوز أن يحتج الطالب بعدم علمه بأنظمة المعهد، أو بعدم اطلاعه على ما نشر في لوحات الاعلانات، ويعد ما ينشر في لوحات الاعلانات بمثابة تبليغ للطلاب من تاريخ نشره